



## قرار مجلس إدارة صندوق الإنماء الإقتصادي والاجتماعي

رقم {٥٤} لسنة 2020 م

بشأن سحب قرارات وتقرير بعض الأحكام

مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في 03/أغسطس/2011 ميلادي .

- وعلى الاتفاق السياسي الموقع في 2015/12/17م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية و الحسابات و المخازن و تعديلاتهم.
- وعلى قانون علاقات العمل رقم {12} لسنة 2010 ميلادي ولائحته التنفيذية .
- وعلى قانون النشاط التجاري رقم {23} لسنة 2010 ميلادي .
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (4) لسنة 2016م بتشكيل حكومة الوفاق الوطني.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (12) لسنة 2016م بشأن منح تفويض بمهام.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم {927} لسنة 2017م بشأن إعادة تشكيل مجلس أمناء صندوق الإنماء الإقتصادي والاجتماعي .
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم {71} لسنة 2020م بشأن إعادة تنظيم صندوق الإنماء الإقتصادي والاجتماعي .
- وعلى قرار مجلس الأمناء لصندوق الإنماء الإقتصادي و الاجتماعي رقم {1} لسنة 2020م بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق الإنماء الإقتصادي والاجتماعي .
- وعلى السجل التجاري لصندوق الإنماء الإقتصادي و الاجتماعي الصادر بتاريخ 2020/2/18م.
- وعلى محضر الاجتماع العادي الأول لمجلس إدارة صندوق الإنماء الإقتصادي و الاجتماعي المنعقد بتاريخ 2020/2/22م
- وعلى الأمر التنفيذي رقم (20/1/1) الصادر عن مدير مكتب شؤون المجلس اشاري رقم(326/20/24) المؤرخ في 2020/2/24 م .

قـرر

مادة (1)

بسبب عدم التقيد بأحكام قرار المجلس الرئاسي رقم (588) لسنة 2018م بشأن إعادة تنظيم الصندوق والنظام الأساسي للصندوق وعدم عرض القرارات على مجلس إدارة الصندوق قبل إصدارها تسحب قرارات رئيس مجلس الإدارة السابق بصفته رئيس مجلس الإدارة للصندوق خلال الفترة من 2020/01/20م حتى 2020/02/18م وتعتبر القرارات المسحوبة بموجب هذا القرار كأن لم تكن.

✓



قـرارات

مادة (2)

تكلف الإدارة التنفيذية للصندوق بإعادة عرض المواضيع المتعلقة بتلك القرارات واجتماعات مجلس إدارة الصندوق القادمة مالم يكن هناك مانع قانوني للبت فيها وفق ما نصت عليه التشريعات .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى المخاطبين بأحكامه وضعه موضع التنفيذ ويلغى كل ما يخالفه .

مجلس الإدارة